

حدثنا الله سبحانه وتعالى في قوله في الاصل اشارة الى ان الاصل ليس كالماء والارض
 هي اسم غريبة وذلك لانه شاح المطاوعة به عن حربة جسم او بين مكة ما يتاكد في قوله
 حرة ترأض قاله في الصالح المرحلة المرافقة التي تنظم المسافر في يوم وليلة المراد
 فائدة الحكمة في كونها بعد المرافقة من مكة قيل ان تعظم حرمها من المدينة وقيل ان حرمها
 ابن الحاجب في مداهمتي لطيفا وعوانا من المدينة يتلوه بالاحرام في حرم المدينة ويجوز
 حرم من حرم في حرم في حرم من المدينة في حرم شريف الا ان كان في حرمها من حرمها
 شرقا لثلاثة اهل العراق اهل البصرة والكوفة وغلام زادي الجاهل الحنابلة ان فارس
 ومن ورعهم قيل هو على مرحلتين ذكره بصفة قيل كان في حقه ذلك وفي بعضه شرح
 فربة خرجت على مرحلتين من مكة فلم يذكر التضييق واما بيان اهل البيت والهدى
 في المشاغل والهدى الملم بجزءه بدأ بيا وقيل بمرم بارين بدو اللحية جزء من
 نظام بكراتنا اهل البيت والهدى والفاضل اي يعني تقديره ليعلم من
 فيجانبه من بيته ويندبه الاحرام من الابد كسنة من منزله او المسجد وحرم عليه ان يحرم
 من منزله ويلزم من اخر الاحرام حتى جاوز منزله وحرم منه الدم فأيضا يروي ان الخراف
 كما له نور في اول امره بعد اخذ هذه الحدود وضع الشارع جوارها من الحج بالاحرام
 لتلك الابدان فيحرم اذا حاز في الحجة هذا الخاص من حج في حرم القدر الذي هو مناجية
 مصر فبعد عليه اذا حاز في الحجة فان ترك الاحرام منه الي البرزخ هدي لا يخرج في
 عباد وهو من ناحية الهند واليهما فلا يلزم الاحرام فيه فيما اذا كانت المقامات لانها
 وحظ ما ان نزه الحج بخلاف الاول ليس منم ولا هدي عليه بتأخير الاحرام الي البرزخ
 ح بالمرحلة ليس على من احرامه بعد السلام حتى يتوكل على رحلته ان كان له الرحلة
 بركها اجبتي بشرح قيل ان يتوكل واحرم الماشي قيل منته كناه ذلك في قوله
 في حاله كونه قابلا اي على جهته السنية والخصه انما تنبئ في تفحصا واجبة وبين مقارنتها
 للاحرام وينبغي تجديدها وبين ثم ان كان الفضل طويلا وقدم كان عهدا او اول يوم
 لا ينقطعه ومنه الطول ما اذا تركها حرة فلو اني بها اوله ولو مرة ثم تركها عليه
 ان اقامها ما اذا قل الفضل ويبيح الاجرة بلسانه ان لم يجد من يعلم العربية ويبيحها
 والهدى

والهدى كذا والله ومن اذلكم للهدى عنه ولو اني عرضا استبح او فعلت ثم لم يكن عليه ما ذكره
 كما ان اعي عوضا منها ما جاءه لانه فاعلم ان ذلك كالمقدم لانه لم يأتها في ملكها
 اجبتي اي اجابة ايا اذ ليك وكذلك اخبرته من سدريك ودوابك صادر عن سدويه
 مشاة لظن مناه الكثير واكثر مرادام على ما قدرته منها اي اجبتك اجابة بعد اجابة
 قال القسطلاني وهو منصوص على المصدر بعامل مضوي واجبت اجابة بعد اجابة في ما لا يخبر
 له اه الا انه يتأقلم ويمن ويجوز اجابة بعد اجابة ان الله تعالى قال است ربكم قالوا اي هذه
 الاجابة الاولى والثانية اي التي ارادني اتعلمه بها اجابة فن تعالى قال است ربكم قالوا اي هذه
 ان امرهم عليه السلام لما امر الله تعالى بينا البيت فبناه فلما امره ان ياتي في الناس
 الحج فقالوا بارين وابتاع صوتي فقال عليك باندا وعلى ابلاغ فتبين انه صد على المقام وقيل
 على جبل اي قيس فتاى اي الناس ان الله يتأخروه فكانوا يجيبونه من مشاة الاضواء
 ومن يطون الشاغلان والرجاء فائدة اوله ان اجاب الله ان الله في الخبر في مشروعه التلبية
 تنبئ على اكرام الله تعالى بعداء بان وفودهم عليه بيته احكاما باستدعائه سبحانه وتعالى
 وقيل اخلاصا الى المخلصه كاخلاصا الى التلبية من الله وهو الخالص من كل شئ
 افاده في شرح الارشاد فيجوز التلبية اي على انه قيل لا يقبل وقيل هو كرمي الالهي
 اشارة الى استحقاق الحمد عليه كل حال حق قال الخليل بن الشيخ رواية العامة لانه يلزم عليه
 ان الحمد انما هو لخصوص هذا السبب والواقع ان الباري يستحق الحمد لانه وحده في كل
 لتعليل ايتم من جهة انه استيفاء جوامع الاسئلة ومقابلة الاسئلة المرفوعة على الباري
 على الاشهر اي للطف على منسوب ان قبل الاستسكال ومقابلة الاسئلة المرفوعة على الباري
 كما الصرح بما في المص وخبرنا محمد وقد دل عليه ما بعده اوجزه محذوف والمصرح به ثمران
 وسبق النية كما انها ثابتة كما لانك الغم على الحقيقة وثلك بالنب عليه اللهم ويجوز
 الرغ والخبر محذوف لدلالة الخبر المتعمد عليه وان الملك لان الحمد شغل النية ولهذا
 يقال الحمد لله على نية فمع نية كما قال لا احد الا الله والملك فهو معنى مستقلا بغيره
 في قوله تعالى ان النعمة كلها لله لان صاحب نعمه والملك كما فانصره التام في حج الامور
 الحقا يدعهم انزل وجهه كذا ان عدم الوقف عليه بوجه المبالغة لا يترك لكان في الملك
 مع ان المراد ما هو لهم من ذلك اي لا يترك له في اذ ان ملا في الصغائر وفي الملك ويجوز ان

وقيل في ذلك معنى ان ينادى تكبرا
 قاله كل
 وقيل في ذلك معنى ان ينادى تكبرا